



الوسطية في المسائل الخلافية

(العطف على الضمير المجرور دون إعادة الجار) نموذجاً

د. عبد الحميد عثمان زرموح*

الملخص:

الخلاف النحوي ظاهرة لغوية جديدة بالدراسة والبحث، لأنها تمس أساس العربية وهو أحكامها وأدلتها-من جهة-، وتشمل أكثر مسائلها-من جهة أخرى-، ويدرس هذا البحث تلك المسائل بين البصريين والكوفيين، وقد تباعد ما بينها فيها حتى وصل في كثير منها إلى حد التعارض الصارخ من حيث الوجوب والامتناع.

ودعل هذا العمل مسألة العطف على الضمير المجرور دون إعادة الجار مثلاً لتوضيح الموقف الوسطي الذي ينبغي أن تكون عليه تلك المسائل، فقد عرض رأي كل فريق مدعوماً بأدلته المتنوعة؟

وخلص في نهايته إلى بيان موقف الوسطي المتمثل في تخفيف حدة كلا الرأيين، فبدلاً من القول بوجوب إعادة الجار ومنع العطف دون إعادته -وهو رأي الكوفيين- رأيت القول بجوازه قليلاً، وذكرت الأدلة المؤيدة لهذا الموقف الوسطي.

وفي هذا الحكم الوسطي احترام لرأي الفريقين معاً، ومراعاة لأدلة كل منهما، فلا إفراط ولا تفريط.

وأزعم أن هذا المنهج الوسطي لو رُعي في هذه المسائل الخلافية لتحولت كلها- أو أغلبها على الأقل- إلى مسائل توافقية.

* عضو بهيئة التدريس بقسم اللغة العربية وآدابها، كلية الآداب جامعة مصراتة

تقديم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على عبده ورسوله محمد خاتم النبيين وإمام المرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين،
أما بعد

فقد ظهر الخلاف بين النحويين مبكراً، ولكنه كان هيناً لا يزيد على كونه وجهة نظر والرد عليها، ومن أمثلة تلك الخلافات الأولية ما وقع بين عيسى بن عمر وأبي عمرو بن العلاء في تفسير نصب (الطير) في قوله - تعالى: {يَنْجِبَالُ أَوْي مَعَهُ وَالطَّيْرُ} ^ط وَأَلَّنَا لَهُ الْحَدِيدَ { سباً/10، وهي قراءة الجمهور¹، فهي عند عيسى معطوفة على محل المنادى (جبال)، وردّه أبو عمرو بأنه لو كان كذلك لكان مبنياً على الضم لأنه مفرد، وفسّر نصبه "بإضمار فعل، على معنى: وسخّرنا له الطير"².

ثم تطور الخلاف بمرور الزمن حتى صار قائماً على خلاف في الأصول والمناهج بين المذهبيين البصري والكوفي، ولعل أشهر صور الخلاف بينهما ما عُرف بـ(المسألة الزنبورية) بين إمامي المذهبين سيبويه والكسائي...³

وليس الأخفش الأوسط هو الذي فتح أبواب الخلاف كما زعم صاحب (المدارس النحوية)؛ إذ ما كان لقاؤه بالكسائي إلا انتصاراً لأستاذه سيبويه بعد هذه الواقعة⁴.

واستمر الخلاف بين المذهبين على أشده حتى نهاية المذهب الكوفي في آخر القرن الثالث الهجري، وكان آخر تلك الخلافات الحادة ما دار بين أبي العباس المبرد زعيم الطبقة البصرية السابعة، وأحمد بن يحيى ثعلب زعيم الطبقة الكوفية الخامسة⁵.

أما المصنفات في هذا الميدان فكثيرة، منها ما يأتي -مرتبة حسب تاريخ وفاة أصحابها-:

- 1- (اختلاف النحويين)، لأحمد بن يحيى ثعلب (ت 291 هـ)، ويغلب على ظن الباحثين أنه أول من بحث في موضوع الخلاف النحوي.

¹ ينظر: تفسير البحر المحيط، أبو حيان 253/7، دراسة وتحقيق وتعليق: الشيخين عادل عبد الموجود وعلي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1413هـ/1993م.

² الجامع لأحكام القرآن، القرطبي 266/14، تحقيق: هشام سميح البخاري، دار عالم الكتب، الرياض، 423هـ/2003م. (د. ط.). وينظر: طبقات النحويين واللغويين، الزبيدي 41، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط2، دار المعارف، القاهرة. (د. ت.).

³ ينظر: الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين، الأنباري 7/1، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا-بيروت، 1428هـ/2007م. (د. ط.)، والأشباه والنظائر، السيوطي 85/3، 86، دار الكتب العلمية، بيروت. (د. ط. ت.).

⁴ ينظر: المدارس النحوية، د. شوقي ضيف 95 هـ4، دار المعارف، القاهرة، ط7. (د. ت.).

⁵ ينظر: نشأة النحو وتاريخ أشهر النحاة، محمد طنطاوي 68، 73، ط2، دار المعارف، القاهرة. (د. ت.).



- 2- (المسائل على مذاهب النحويين مما اختلف فيه البصريون والكوفيون)، لابن كيسان (ت 299هـ).
- 3- (المنع في اختلاف البصريين والكوفيين)، لأبي جعفر النحاس (ت 338هـ)، ومُني -أيضاً- باسم (المبهم)، ففي تقديم الأنباري لكتابه (الإنصاف) قال مفتخراً: "ليكون أول كتاب صُنّف في علم العربية على هذا الترتيب، وألّف على هذا الأسلوب؛ لأنه ترتيب لم يصنّف عليه أحد من السلف، ولا ألّف عليه أحد من الخلف"¹، فقال محققه العلامة محمد محيي الدين عبد الحميد معلقاً: "يذكر لنا التاريخ أن أبا جعفر النحاس المصري تلميذ الأخفش الصغير وأبي العباس المبرد والزجاج، والمتوفى سنة 338هـ (أي قبل مولد المؤلف بنحو 165 عاماً) قد ألّف كتاباً في اختلاف البصريين والكوفيين سماه (المبهم)، ولعل المؤلف لم يطلع عليه ولم يسمع به"²، وأقول: لعل المحقق اطلع على نسخة أخرى غير التي نعرفها سُمّي فيها بهذا الاسم.
- 4- (الرد على ثعلب في "اختلاف النحويين")، لابن درستويه (ت 347هـ).
- 5- (الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين)، للأنباري (ت 577هـ).
- 6- (مسائل خلافة في النحو)، للعكبري (ت 616هـ)³.

إلا أن هذه الكتب لم تصل إلينا؛ لأنها كانت مما ضاع من تراث هذه الأمة، ولولا أن الله -سبحانه- سخّر للأجيال المتعاقبة بعد فقدها من نقل شيئاً مما في بطونها ما كنا لنعرفها، فجزاهم الله عن العربية وأهلها خيراً. وقد انتشرت الآراء الخلافية في أغلب كتب النحو، ولم تكن حكراً على كتب النحو المتخصصة في مسائل الخلاف، ومعلوم أن هذه الكتب المتخصصة تناولت هذه المسائل بالتفصيل، فدرجت على ذكر رأي كل مذهب من المذهبين في المسألة المدروسة، بل رأي من وافق غير مذهبه من النحويين، ومن انفرد برأي خاص به، ثم تذكر أدلة كل فريق والرد على أدلة الفريق الآخر.

وهذا الخلاف الذي تعرضه كتب النحو بنوعها عميق جداً، يمتد من الوجوب إلى المنع، فالرأيان متباعداً غاية التباعد، حتى إن القارئ يتملكه إحساس بأنه لا يمكن التقريب بين هذه الآراء، ولكني لا أرى ذلك، بل يمكن الجمع بين هذه الآراء انطلاقاً من مبدأ التناسب بينها، فيتحول الحكم من الوجوب والمنع إلى جواز الوجهين، مع مراعاة القلة والكثرة حسب قلة الأدلة أو كثرتها، وقوتها أو ضعفها، وبذلك نبتعد عن هذه الحدة في الأحكام، ونفسح المجال لتقبل الرأي الآخر، وثمرة هذه الوسطية هي أن تكون أحكامنا أكثر واقعية، وأقرب إلى المنهج العلمي في البحث والدراسة، وهذا ما أحاول إيضاحه في نموذجي لهذه الرؤية وهو المسألة الخلافية:

¹ الإنصاف 7/1.

² السابق نفسه هـ1.

³ بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، السيوطي 397/1، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، صيدا. (د. ط. ت.). وينظر: نشأة النحو 94، طبقات النحويين واللغويين، الزبيدي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم 153، 221، ط2، دار المعارف، القاهرة. (د. ت.).

(العطف على الضمير المجرور دون إعادة الجارّ)

بعد دراستي لتفاصيل هذه المسألة تبين لي أن النحويين فيها ثلاثة فرق:

أحدها/ يجوز ترك إعادة الجارّ:

ذهب فريق من النحويين إلى أن إعادة الجارّ مع المعطوف ليست واجبة، بل هي جائزة، وقال بهذا الرأي الكوفيون وانضم إليهم بعض البصريين، فنسبته إلى الكوفيين وحدهم فيه تسامح، سببه أن أكثرهم منهم، ولعل أشهر البصريين المنضمين: ابن مالك الذي قال: "وإعادته مختارة لا واجبة"¹، وقال في موضع آخر: "ولا يجب عود الجارّ في العطف على ضميره"²، وقال في (ألفيته):

وعوّذ خافض لدى عطف على *** ضمير خفض لازماً قد جُعِلَا

وليس عندي لازماً إذ قد أتى *** في النظم والنثر الصحيح مثبِتاً³

ولم يكن ابن مالك أول من وافق الكوفيين ولا آخرهم، فقد انضم إليهم -أيضاً-: يونس والأخفش وقطرب والشلوبين وأبو حيان⁴.

واحتج هؤلاء المحوّنون لرأيهم بوروده في الكلام الفصيح⁵، وخاصة الشعر⁶، فهو "أمر يؤيده السماع"¹، فمن ذلك قوله -تعالى-: {... بِهِءٌ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ} البقرة/215، بجر (المسجد) عطفاً على الهاء لا على

¹ شرح التسهيل، ابن مالك 3/375، تحقيق: د. عبد الرحمن السيد و د. محمد بدوي المختون، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان. (د. ط. ت.).

² السابق 3/375، 376.

³ ينظر: ألفية ابن مالك في النحو والصرف، ابن مالك 127، 128، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ط2، 1423هـ/2003م.

⁴ ينظر: شرح التسهيل 3/375، البحر المحيط 5/438، شرح المكوّدي على ألفية ابن مالك، المكوّدي 2/577، تحقيق: د. فاطمة الراجحي، جامعة الكويت، 1402هـ/1991م. (د. ط.). المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ابن عطية 5/124، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1422هـ/2001م، مجالس ثعلب، ثعلب 1/324، شرح وتحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار المعارف، القاهرة، ط2، 1948م، همع الهوامع شرح جمع الجوامع، السيوطي 3/189، تحقيق: أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1418هـ/1998م، شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، ابن عقيل 2/239، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، ط2. (د. ت.). النحو القرآني قواعد وشواهد، جميل أحمد ظفر 489، مكة المكرمة، ط2، 1418هـ/1998م، دليل السالك إلى ألفية ابن مالك، عبد الله بن صالح الفوزان 2/231، دار المسلم للنشر والتوزيع، 1416هـ. (د. ط.).

⁵ ينظر: شرح التسهيل 3/375، 376، دليل السالك 2/231.

⁶ ينظر: همع الهوامع 3/189، حاشية الصبان على شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، الصبان 171، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1417هـ/1997م.



(سبيل)؛ "لاستلزامه العطف على المصدر قبل تمام صلته؛ لأن المعطوف على جزء الصلة داخل في الصلة. وتوقي هذا المحذور حمل أبا علي الشلوبين على موافقة يونس والأخفش والكوفيين في هذه المسألة"².

ودافعوا عن القراءات التي ردها الموجبون لإعادة الجارّ، ومن ذلك قولهم:

* "ولو أن حمزة روى هذه اللغة لكان مقبولا بالاتفاق، فإذا قرأ به في كتاب الله -تعالى- كان أولى أن يكون مقبولا"³.

* "وهذا القول غير مرضي من أبي العباس؛ لأنه قد رواها إمام ثقة، ولا سبيل إلى رد نقل الثقة، مع أنه قد قرأتها جماعة من غير السبعة كابن مسعود وابن عباس والقاسم وإبراهيم النخعي والأعمش والحسن البصري وقتادة ومجاهد، وإذا صحت الرواية لم يكن سبيل إلى ردها"⁴.

* "والظاهر أنه لم يأت بهذه القراءة من عند نفسه، بل رواها عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، وذلك يوجب القطع بصحة هذه اللغة، والقياس يتضاءل عند السماع"⁵.

* "ليست هذه القراءة عندنا من الإبعاد والفحش والشناعة والضعف على ما رآه فيها وذبح إليه أبو العباس، بل الأمر فيها دون ذلك وأقرب وأخف وألطف"⁶.

* "وعن موقف ابن عطية قال أبو حيان: "جسارة قبيحة منه لا تليق بحاله"⁷، وقال عن مذهب البصريين: "غير صحيح"⁸.

* "والظاهر أن (من) في موضع جر عطفاً على الضمير المجرور في (لكم)"⁹.

¹ دليل السالك 233/2.

² شرح التسهيل 376/3.

³ مفاتيح الغيب، الرازي 34/6، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، 1401هـ/1981م.

⁴ شرح المفصل، ابن يعيش 78/3، عالم الكتب، بيروت، مكتبة المثنى، القاهرة، 1377هـ/1958م. (د. ط.).

⁵ السابق 170/9.

⁶ الخصائص، ابن جني 285/1، تحقيق: محمد علي النجار، المكتبة العلمية، القاهرة، 1371هـ/1952م. (د. ط.).

⁷ البحر المحيط 167/3.

⁸ السابق 438/5.

⁹ السابق 377/3.

* "والذي أختاره هذا الوجه وإن كان مشهور مذهب جمهور البصريين أن ذلك لا يجوز إلا في الشعر، لكن قد ذكرت دلائل جواز ذلك في الكلام، وأمعتت في ذكر الدلائل على ذلك في تفسير قوله: {وَكُفِّرْ بِهِ} وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وليس مختلاً من حيث اللفظ لأننا قد استدللنا على جواز ذلك، ولا من حيث المعنى كما زعم الزمخشري، بل المعنى عليه"¹.

واستشهدوا على صحة الجواز بنصوص، منها:

أولاً: من القرآن الكريم:

- {وَصَدُّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ} البقرة/215.²

- {وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ} النساء/1، في قراءة حمزة بكسر الميم من (الأرحام) عطفاً على الضمير المجرور (الهاء) في (به).³

- {قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ} النساء/126.⁴

- {يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ} وَالتَّائِبِينَ الصَّلَاةَ} النساء/161.⁵

¹ السابق 377/3

² ينظر: أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، ابن هشام 393/3، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا-بيروت. (د. ط. ت.). دليل السالك 232/2، شرح التسهيل 376/3، المقتضب، المبرد، تحقيق: محمد عبد الخالق عضيمة، ط3. (د. ت.). شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، الأشموني 169/3، 171، دار الكتب العلمية، بيروت، 1419هـ/1999م. (د. ط.). البسيط في شرح مجمل الزجاجي، ابن أبي الربيع 346/1، 347، تحقيق ودراسة: د. عياد بن عيد الشبيبي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1407هـ/1986م، الإنصاف 385/2.

³ ينظر: شرح الوافية نظم الكافية، ابن الحاجب 260، دراسة وتحقيق: د. موسى بناي علوان العلي، مطبعة الآداب بالنجف، العراق، 1400هـ/1980م. (د. ط.). المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، الشاطبي 158/5، تحقيق: د. عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ط1، 1428هـ/2007م، دليل السالك 232/2، شرح التسهيل 376/3، شرح ابن عقيل 240/2، شرح المكوذي 578/2، مع الهوامع 189/3، شرح المفصل 78، 79/3، المقاصد 157/5 وفيه: "وحملها على أن الواو للقسم ضعيف"، الإنصاف 379/2، شرح الأشموني 169/3، 171، البسيط 346/1، البحر المحيط 165/3، الكشف عن حقائق غوامض التنزيل وعبون الأقاويل في وحوه التأويل، الزمخشري 6/2، تحقيق وتعليق ودراسة: الشيخين عادل أحمد عبد الموجود وعلي أحمد معوض، مكتبة العبيكان، ط1، 1418هـ/1999م.

⁴ ينظر: الكشف 155/2، الإنصاف 379/2.

⁵ ينظر: الكشف 178/2، الإنصاف 379/2.



- {قل الله ينجيكم منها ومن كل كرب} الأنعام/1.65
- {وَجَعَلْنَا لَكُمُ فِيهَا مَعِيشَ وَمَنْ لَسْتُمْ لَهُ بِرَزَقِينَ} الحجر/20.²
- {وعليها وعلى الفلك تُحْمَلُونَ} غافر/79.³
- {فقال لها وللأرض ائتيا} فصلت/10.⁴

ثانياً- من الشعر:

- فاليوم قربت تهجونا وتشتمنا *** فاذهب فما بك والأيام من عجب⁵
- بنا أبداً لا غيرنا تُدرك المنى *** وتُكشَف غماء الخطوب الفواح⁶
- لو كان لي وزهيرٍ ثالث وردت *** من الحِمام عدانا شر مورود⁷
- إذا بنا بل أنيسان اتقت فئة *** ظلت مؤمنة ممن يعاديها⁸
- آبك أبةً بي أو مصدّر *** من حُمر الجيلة جأب حشور¹

¹ ينظر: هم الهوامع 189/3.

² ينظر: أوضح المسالك ص 393 هـ 1، هم الهوامع 189/3، الكشف 402/3، الإنصاف 379/2.

³ ينظر: هم الهوامع 189/3.

⁴ ينظر: دليل السالك 231/2، هم الهوامع 189/3، شرح الأشموني 169/3، 171.

⁵ ينظر: الكتاب، سيبويه 382/3، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط6، 1966م، شرح التسهيل 376/3-378، وينظر: دليل السالك 233/2، شرح ابن عقيل 240/2، شرح المكودي 577/2، هم الهوامع 189/3، شرح المفصل 78/3، المقاصد 159/5، شرح الأشموني 169/3، 171، البسيط 346 هـ 4، البحر المحيط 166/3، الأصول في النحو، ابن السراج 119/2، تحقيق: د. عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، ط3، 1417 هـ/1996م، معاني القرآن، الفراء 252/1، تحقيق: أحمد يوسف النجاشي وآخرين، الدار المصرية للتأليف والترجمة، القاهرة، ط1. (د. ت.)، جامع البيان من تأويل القرآن، الطبري 519/7، 520، حققه وعلق حواشيه: محمود محمد شاكر، راجعه وخرّج أحاديثه: أحمد محمد شاكر، ط2، مكتبة ابن تيمية، القاهرة. (د. ت.)، الكشف 6/2، المحرر الوجيز 4/2، الإنصاف 380/2.

⁶ ينظر: الكتاب 382/3، شرح التسهيل 377/3، المقاصد 158/5، البسيط ص 346 هـ 4.

⁷ ينظر: معاني القرآن للفراء 252/1، 253، شرح التسهيل 377/3، شرح المفصل 79/3، المقاصد 159/5، شرح الأشموني 169/3، 171، البسيط ص 346 هـ 4، البحر المحيط 166/3، المحرر الوجيز 4/2، الإنصاف 380/2.

⁸ ينظر: شرح التسهيل 377/3.

- أَكَلَّ امْرِئٌ تَحْسِبِينَ امْرَأً *** وَنَارٌ تَوْقَدُ بِاللَّيْلِ نَاراً²

- إِذَا أَوْقَدُوا نَاراً لِحَرْبٍ عَدُوهُمْ *** فَقَدْ خَابَ مَنْ يَصْلَى بِهَا وَسَعِيرِهَا³

- نَعْلَقُ فِي مِثْلِ السَّوَارِي سَيُوفِنَا *** وَمَا بَيْنَهَا وَالْكَعْبِ غَوِطٌ نَفَائِفُ⁴

- هَلَّا سَأَلْتُ بَذِي الْجَمَاحِمِ عَنْهُمْ *** وَأَيُّ نُعِيمٍ ذِي اللِّوَاءِ الْمَحْرَقِ⁵

- أَكْرَ عَلَى الْكُتَيْبَةِ لَا أَبَالِي *** أَفِيهَا كَانَ حَتْفِي أَمْ سِوَاهَا⁶

والثاني/ يوجب إعادة الجارّ:

وقد اشتهر أن هذا هو رأي جمهور البصريين، قال ابن عقيل: "وأما الضمير المحرور فلا يعطف عليه إلا بإعادة الجارّ له، نحو: مررت بك وبزيد، ولا يجوز: مررت بك وبزيد، هذا مذهب الجمهور"⁷، وقال ابن عصفور: "وجوز في الأسماء كلها عطف بعضها على بعض من غير شرط إلا ضمير الخفض فإنه لا يُعْطَفُ عليه إلا بإعادة الخافض، نحو قولك: مررت بك وبزيد"⁸.

وأولواكل ما عارض قاعدتهم، والعجب العجيب من اختلاف تعامل بعضهم مع النصوص، فمنهم من يؤول الشعر ويبحث له عن تخريج آخر، وأما القراءة المخالفة لقاعدته فيلحن قارئها ويتهمه بالجهل بالعربية ويردها.

¹ ينظر: السابق نفسه.

² ينظر: السابق نفسه، المقاصد 159/5، الإنصاف 380/2.

³ ينظر: شرح التسهيل 377/3، المقاصد 160/5.

⁴ ينظر: شرح المفصل 79/3، شرح التسهيل 377/3، الإنصاف 380/2، المقاصد 159/5.

⁵ ينظر: المقاصد 159/5-160، الإنصاف 381/2.

⁶ ينظر: شرح المفصل 78/3 هـ 1.

⁷ شرح ابن عقيل 239/2، وينظر: شرح التسهيل 375/3، شرح المكنّودي 577/2، خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، البغدادي 123/5، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط3، 1409هـ/1989م، المقرب، ابن عصفور 233/1، تحقيق: أحمد عبد الستار الجوّاري وعبد الله الجبوري، ط1، 1392هـ/1972م.

⁸ ينظر: الأصول 79/2.



ومن تأويلاتهم لأدلة المجوزين:

- {وَصَدُّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ} البقرة/215، (المسجد الحرام): "معطوف على (سبيل الله)، أي: صد عن سبيل الله وعن المسجد الحرام"¹.

- {وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ} النساء/1، (الأرحام): "مجرور بالقسم... مجرور بباء مقدرة"².

- {قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ} النساء/126، (ما): "في محل الرفع، أي: الله يفتيكم والمتلو"،³ "في موضع جر بالعطف على (النساء)"⁴.

- {يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ} النساء/161، (المقيمين): "نصب على المدح لبيان فضل الصلاة، وهو باب واسع"⁵، "في موضع جر بالعطف على (ما) في "بما أنزل إليك"⁶.

- {وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعِيشَ وَمَنْ لَسْتُمْ لَهُ بِرَازِقِينَ} الحجر/20، (من): "منصوب بفعل محذوف تقديره: وأعشنا... وقيل: عطفًا على (معاش) أي: وجعلنا لكم من لستم... وقيل: "من مبتدأ خبره محذوف لدلالة المعنى عليه، أي: ومن لستم له برازقين جعلنا له فيها معاش، وهذا لا بأس به"⁷.

- فالיום قرئت تهجونا وتشتمنا *** فاذهب فما بك والأيام من عجب
(الأيام): "مجرور على القسم"⁸.

- أكر على الكتيبة لا أبالي *** أفيها كان حتفي أم سواها

¹ دليل السالك 232/2 هـ 3.

² الإنصاف 382/2.

³ الكشف 155/2.

⁴ الإنصاف 383/2.

⁵ الكشف 178/2، وينظر: البحر المحيط 411/3.

⁶ الإنصاف 383/2.

⁷ البحر المحيط 438/5.

⁸ الإنصاف 486/2.

(سواها): "في موضع نصب على الظرف".¹

- نعلق في مثل السواري سيوفنا *** وما بينها والكعب غوط نغانف

(الكعب): "مجرور بإضافة (بين) إليه محذوفا لا بالعطف، حذف (بين) الثانية لدلالة الأولى عليه".²

- هلاً سألت بذى الجماجم عنهم *** وأبي نعيم ذي اللواء المحرق

(أبي نعيم): كسابتها.

ومن شططهم: قول ابن عطية عن قراءة حمزة الزيات واتفقوا الله الذي تساءلون به والارحام {النساء/1، بحر (الارحام) - عطفاً على الضمير المجرور في (به)-: "وهذه القراءة عند رؤساء نحويي البصرة لا تجوز؛ لأنه لا يجوز عندهم أن يُعطف ظاهر على مضمّر مخفوض".³

وفي (الكشاف) قال الزمخشري: "وقد تُحُلّ لصحة هذه القراءة بأنها على تقدير تكرير الجار"،⁴ وذكر الفوزان صاحب (دليل السالك) أن "أكثر النحويين قد ضَعَّف هذه القراءة نظراً إلى العطف على المضمّر المخفوض، وقد رد أبو العباس محمد بن يزيد هذه القراءة وقال: لا تحل القراءة بها".⁵

وقال النحاس: "وقد تكلم النحويون في ذلك، فأما البصريون فقال رؤسائهم: هو لحن لا تحل القراءة به".⁶

وعن قوله -تعالى-: {قُلِ اللَّهُ يُفَتِّحُكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ} {النساء/127، قال ابن عطية: "ويُضَعَف هذا التأويل ما فيه من العطف على الضمير المخفوض بغير إعادة حرف الخفض"،⁷ وعن قوله -تعالى-: {وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعِيشَ وَمَنْ لَسْتُمْ لَهُ بِرَزَاقِينَ} {الحجر/20 قال: "وهذا قلق في النحو؛ لأن العطف على الضمير المجرور".⁸

¹ السابق نفسه.

² خزائن الأدب 127/5.

³ المخرر الوجيز 4/2.

⁴ 6/2، وينظر: البحر المحيط 165/3.

⁵ 231، 232/2.

⁶ إعراب القرآن، النحاس 431/1، 432، تحقيق: د. زهير غازي زاهد، عالم الكتب العلمية ومكتبة النهضة العربية، بيروت، ط2، 1405هـ/1985م.

⁷ المخرر الوجيز 117/2.

⁸ السابق 355/3.



وقال الزمخشري: "ولا يجوز أن يكون مجروراً عطفاً على الضمير المجرور في (لكم)؛ لأنه لا يُعطَف على الضمير المجرور".¹

وكان سيبويه قد جعل الإقدام على هذا العطف دون إعادة الجار من ضرورات الشعر فقال: "وقد يجوز في الشعر، قال:

أَبَكَ أَيْتَ بِي أَوْ مُصَدَّرٌ *** مِنْ حُمُرِ الْجِلَّةِ جَأْبٍ حَشَوْرٍ

... وقال الآخر:

فاليوم قريت تهجونا وتشتمنا *** فاذهب فما بك والأيام من عجب"²

أي أن موضع الاستدلال في البيت الأول هو "عطف (مُصَدَّرٍ) على المضمر المجرور في (بي) دون إعادة الجار، وهو من أقبح الضرورة"³ وفي البيت الثاني هو "عطف (الأيام) على الضمير في (بك) دون إعادة الخافض".⁴

وفي (دليل السالك) قال الفوزان: "ولم يجوز ذلك إلا في ضرورة الشعر نحو قوله: فاليوم قريت... عطف (الأيام) على المضمر المتصل بالباء، وذلك قبيح، إنما يجوز في ضرورة الشعر دون حال الاختيار وسعة الكلام".⁵

وقال الأنباري في (الإنصاف): "ثم لو حُمل ما أنشدوه من الأبيات على ما ادَّعَوْه لكان من الشاذ الذي لا يقاس عليه"⁶.

¹ الكشف 402/3.

² الكتاب 382/2، 383.

³ السابق 382/2 هـ 3.

⁴ السابق 383/2 هـ 2.

⁵ 78/3.

⁶ 387/2 (المسألة 65)، وفيه تخريج الشواهد الشعرية.

وقال المرادي في (توضيح المقاصد): "إن العطف على الضمير المجرور بدون إعادة الجارّ غير جائز في القياس، وما ورد في السماع محمول على شذوذ إضمار الجارّ".¹

وعللوا حكمهم هذا بأن المعطوف عليه وجارّه كشيء واحد، فإذا عطفت دون إعادة الجارّ فكأنك عطفت على بعض ذلك الشيء، وهذا لا يجوز؛ فلزم إعادة الجار مع المعطوف حتى يبدو كأنه شيء مستقل بذاته، قال ابن الحاجب: "شرط العطف على المجرور أن تعيد الجار حرفاً كان أو مضافاً... لأن المضمّر المجرور شديد الاتصال وكان كالجزء، فأعادوا العامل ليكون في الصورة كالمستقل، فراراً من أن يعطفوا على ما هو كالجزء".²

ومنهم من علله بالتشابه بين الضمير والتنوين، والتنوين لا يُعطف عليه، فكذلك يجب أن يعامل الضمير المجرور، قال السيوطي: "واحتجوا بأن ضمير الجر شبهه بالتنوين ومعاقب له، فلم يجز العطف عليه كالتنوين، وبأن حق المتعاطفين أن يصلحا لحلّ كل منهما محل الآخر، وضمير الجر لا يصلح لحلّ محل المعطوف، فامتنع العطف عليه".³

وقال ابن يعيش: "من قيل أن الضمير صار عوضاً من التنوين، والدليل على استوائهما قولهم: (يا غلام)، فيحذفون الياء التي هي ضمير كما يحذفون التنوين، وإنما استويا لأنهما يجتمعان في أنهما على حرف واحد، وأنهما يكملان الاسم الأول، ولا يُفصل بينهما، ولا يصح الوقف على ما اتصلا به دونهما".⁴

وعلله ابن السراج بعدم وجود ضمير جر منفصل عن مجروره فقال: "لا يجوز أن تقول: مررت بك وزيد؛ لأن الجرور ليس له اسم منفصل فيقدم ويتأخر كما للمنصوب، وكل اسم معطوف عليه فهو يجوز أن يؤخر ويقدم الآخر عليه، فلما خالف الجرور سائر الأسماء لم يجز أن يُعطف عليه".⁵

ووجدوا ضالّتهم في قوله -تعالى-: {إِنَّا مُنْجُوكَ وَأَهْلَكَ} العنكبوت/33، بفتح لام (أهلك)، فهي ليست معطوفة على الكاف في (منجوك) لأن هذه الكاف في محل جر بإضافة اسم الفاعل (مُنْجُو) إليها، ولو كانت (أهلك) معطوفة عليها لجاءت مجرورة -أيضاً-، ولكنها جاءت منصوبة على المفعولية لاسم فاعل مقدر

¹ توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك، المرادي 1026، 1027، شرح وتحقيق: أ. د. عبد الرحمن علي سليمان، دار الفكر العربي، القاهرة، ط 1، 1422هـ/2001م، وينظر: حاشية الحضري على شرح ابن عقيل، الحضري 66/2، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع. (د. ط. ت.).

² شرح الوافية نظم الكافية 259، 260.

³ معجم الهوامع 231/2، 232.

⁴ شرح المفصل 77/3، وينظر: دليل السالك 232/2، 231.

⁵ الأصول 79/2.



يفهم من المذكور، أي: (ومنحئون أهلك)، فلا إضافة إذن، فأخذوا من هذا حجة على وجوب إعادة الجارّ، قال المبرد: "وكذلك تقول: (هذا ضاربك وزيداً غداً) لما لم يجوز أن تعطف الظاهر على المضمّر المجرور حملته على الفعل، كقول الله- عز وجل-: "إنا منحوك وأهلك"، كأنه قال: ومنحئون أهلك، ولم تُعطف على الكاف المجرورة"¹.

ومنهم من قاس على الصورة المعكوسة، بأن تجعل الظاهر معطوفاً عليه مجروراً، والضمير معطوفاً، فإنك لا تستطيع أن تقول: (مررت بزید وك)، بل لا بد من إعادة الجار فتقول: (مررت بزید وبك)، فكذلك الحال في عكس هذه الصورة، وهي التي نريدها، فلا نقول: (مررت بك وزيد)، بل يلزم إعادة الجار فتقول: (مررت بك وبزید)، جاء في (شرح مجمل الزجاجي) لابن هشام: "فاعلم أن الأسماء كلها يُعطف عليها إلا المضمّر المخفوض، فإنه لا يُعطف عليه إلا بإعادة الخافض، لو قلت: (مررت به وعمرو) على أن تعطف (عمراً) على الهاء المضمرة المتصلة بالباء في قولك: (به) لم يجوز، والعلة في ذلك أن المعطوف والمعطوف عليه شريكان تعطف كل واحد منهما على صاحبه وينفرد، وأنت لا تعدو أن تفرد الضمير وهو الهاء التي في (به) فتعطف على الاسم الذي أردت أن تعطفه على الهاء، لو قلت: (مررت بزید وه) لم يكن كلاماً؛ فلذلك لم تعطف على الضمير المخفوض"².

ووضّح الفوزان صاحب (دليل السالك) هذا بأن المعطوف والمعطوف عليه شريكان، لا يجوز أن يعامل أحدهما إلا بما يمكن أن يعامل به الآخر، وجعلوا تكرير الجارّ مخرجاً من امتناع العطف عليه فقال: "لما صح: (مر زيد وأنت) صح: (مررت أنت وزيد)، ولما صح: (كلمت زيداً وإياك) صح: (كلمتك وزيداً)، ولما امتنع: (مررت بزید وك) امتنع: (مررت بك وزيد)؛ لأن المعطوف والمعطوف عليه شريكان لا يصح في أحدهما إلا ما صح في الآخر، فلما لم يكن للمخفوض ضمير منفصل يصح عطفه على الظاهر لم يصح عطف الظاهر عليه، فلما لم يصح وأريد ذلك أعيد الخافض، وصار من قبيل عطف الجملة على الجملة، إذ كان عاملاً ومعمولاً"³.

¹ المقتضب 152/4.

² شرح مجمل الزجاجي، ابن هشام 117، دراسة وتحقيق: د. علي محسن مال الله، عالم الكتب، بيروت، ط1، 1415هـ/1985م، وينظر: المقدمة الجزولية في النحو، أبو موسى الجزولي 72، تحقيق وشرح: د. شعبان عبد الوهاب محمد، راجعه: د. حامد محمد نيل و د. فتحي محمد جمعة. (د. ط. ت.)، متن شذور الذهب، ابن هشام 32، مكتبة البابي الحلبي، مصر. (د. ط. ت.)، القواعد الأساسية للغة العربية، أحمد الهاشمي 299، دار الفكر العلمية، بيروت، 1354هـ. (د. ط.).

³ 78/3.

واستدلوا من المنقول بقوله -تعالى-: {قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ} البقرة/133، فقال أبو حيان: "وإنما كرر لفظ (واله) لأنه لا يصح العطف على الضمير المجرور إلا بإعادة جازة إلا في الشعر أو على مذهب من يرى ذلك"¹.

وردوا احتجاج الموجبين لإعادة الجار بـ(شبه الضمير المجرور بالتنوين) وبـ(امتناع حلول كل من المتعاطفين محل الآخر) بأن "شبه ضمير الجر بالتنوين لو مُنِع من العطف عليه بلا إعادة الجار لَمُنِع منه مع الإعادة؛ لأن التنوين لا يعطف عليه بوجه، ولأنه لو مُنِع من العطف عليه لَمُنِع من توكيده والإبدال منه؛ لأن التنوين لا يؤكد ولا يبدل منه، وضمير الجر يؤكد ويبدل منه بإجماع، فللعطف إسوة بهما، قد تبين ضعف الحجة الأولى.

وأما الثانية فيدل على ضعفها أنه لو كان حلول كل واحد من المعطوف والمعطوف عليه شرطاً في صحة العطف لم يجز: (زُب رجل وأخيه)، ولا (أي فتى هيجاء أنت وجارها)، ولا (كل شاة وسخلتها بدرهم)، ولا (الواهب المائة الهجان وعبيدها)، وأمثال ذلك كثيرة، فلما لم يمتنع فيها العطف لا يمتنع في نحو (مررت بك وزيد)، وإذا بطل كون ما تعلقوا به مانعاً وجب الاعتراف بصحة الجواز"².

والثالث/ يقبَح ترك الإعادة:

لم أجد كل الموجبين لإعادة الجار يصفون ما خالف رأيهم بالقبح، بل اقتصروا على وصفه بالمكروه والردى وعدم الفصاحة، ومنهم الطبري الذي قال: "وذلك غير فصيح من الكلام عند العرب؛ لأنها لا تنسق بظاهر على مكني في الخفض إلا في ضرورة الشعر، وذلك لضيق الشعر، وأما الكلام فلا شيء يضطر المتكلم إلى اختيار المكروه من المنطق والردى في الإعراب منه"³.

وهذا في ذاته شطط وغير صحيح، ولكنه لا يصل إلى مستوى الوصف بالقبح، فالتقيح قبيح لأنه يمس النص القرآني ولو على أحد التخريجات، فليس كل خطأ قبيحاً، ومن هؤلاء القليل المقبحين ابن يعيش الذي قال: "وذلك قبيح، إنما يجوز في ضرورة الشعر، دون حال الاختيار وسعة الكلام"⁴، وقال ابن عطية: "وهو قلق

¹ البحر المحيط 1/574.

² دليل السالك 2/231، 232، و(لا) هكذا وردت.

³ تفسير الطبري 7/519، 520.

⁴ شرح المفصل 3/78.



وفيه قبح"،¹ وقال الفراء وهو كوفي: "وفيه قبح؛ لأن العرب لا ترد مخفوضاً على مخفوض وقد كني عنه... وإنما يجوز هذا في الشعر لضيقه"².

وإن تعجب فعجب صنيع النحاس عندما نسب التقييح إلى كل الكوفيين فقال: "وأما الكوفيون فقالوا: هو قبيح".³

بل إن محقق (البيضاوي) قضى باتفاق المذهبين على وصف ما لم يُعد فيه الجار بالقبح فقال: "غير أن الأظهر أن الفريقين يتفقان على قبح العطف على الضمير المجزور دون إعادة الخافض"⁴.

ثم بحثت عن موقف وسط معتدل، فتوصلت إلى أنه بالرغم من كل ما سبق لا تعدم من يتجرد للحقيقة ولا يتعصب لرأيه، كقول أحدهم: "ولا يكثر العطف على الضمير المتصل الواقع في محل جر إلا بإعادة الجار مع المعطوف، سواء أكان الجار حرف جر أم مضافاً..."⁵، وقول آخر: "فيفصل بين المتعاطفين بإعادة عامل الجر من حرف أو مضاف مع المعطوف، تقول: ما عليك وعلى زملائك إذا قمتم بالواجب... وتقول في إعادة عامل الجر وهو مضاف: كتابك وكتاب أخيك متشابهان... وهذا هو رأي الجمهور، خلافاً لجمهور البصرية في قولهم بوجوب إعادة الجار؛ لأنه الأكثر"⁶، ووصفه ثالث بأنه "الغالب" فقال: "فإن الغالب في النقل إعادة الخافض".⁷

وبعد دراسة أدلة الموجبين والمخوّزين على الإطلاق عند الفريقين، علاوة على المقيّحين، تبين لي أن كل هؤلاء قد غالوا في أحكامهم، ولم يحترم كل فريق أدلة غيره وفهمه لها وتوجيهه إياها.

وقمت بإحصاء المواضع التي أعيد فيها الجار في الأسلوب القرآني، وتركزت هذه الإحصائية على النص القرآني، مع احترامي الشديد لكل الألوان الأخرى من الأدلة لعدة اعتبارات، أهمها:

¹ المخرر الوجيز 355/3.

² معاني القرآن للفراء 252/1، 253.

³ إعراب القرآن 431/1، 432.

⁴ البسيط 346/1. (بقية الهامش 1 في الصفحة السابقة).

⁵ النحو القرآني 489.

⁶ دليل السالك 231/2، 232.

⁷ المقاصد 156/5.

- 1- قدسيته، فقد قال الله -تعالى-: {تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ} الزمر/1، وأمثالها كثر.
 - 2- القطع بثبوت وصحته ونسبته إلى قائله وهو الله -سبحانه-، بخلاف الشعر الذي قصاره أن يكون ظنياً، وقد يكون مجهول القائل، أو مختلفاً فيه بين شاعرين أو أكثر.
 - 3- انحصاره فيما بين دفتي المصحف، وهو ما يجعلنا مطمئنين إلى صدق الدراسات والبحوث المتعلقة بأساليبه ونتائجها؛ لأن الاستقراء كامل، أما في غيره فهو ناقص لصعوبة الإحاطة به.
 - 5- ليس موضع ضرورة، ومعلوم أنها خاصة بالشعر مراعاة لأوزانه.
- واستناداً إلى هذا الأساس أحصيت الآيات القرآنية التي أعيد فيها ذكر الجارّ، فوجدت التكرير في اثنين وخمسين موضعاً: في ستة وثلاثين منها حرفاً، وفي بقيتها -وهي ستة عشر موضعاً- اسماً مضافاً، وهي على النحو الآتي:

أولاً: الجارّ حرف:

- 1- {مَتَعَا لَكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ} المائدة/98.
- 2- {أَذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَالِدَتِكَ} المائدة/112.
- 3- {أَنْ ءَامِنُوا بِـِ وَيَرْسُولِي} المائدة/113.
- 4- {قُلِ اللَّهُ يُنَجِّيكُمْ مِّنْهَا وَمِنْ كُلِّ كَرْبٍ} الأنعام/65.
- 5- {قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِإِخِي} الأعراف/151.
- 6- {وَبَرَكْتَ عَلَيْكَ وَعَلَىٰ أُمَمٍ} هود/48.
- 7- {وَيُتِمُّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَعَلَىٰ ءَالٍ يَّعْقُوبُ} يوسف/6.
- 8- {ذَٰلِكَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ عَلَيْنَا وَعَلَى النَّاسِ} يوسف/38.
- 9- {رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ} إبراهيم/41.



- 10- { مَا هُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ وَلَا لِآبَائِهِمْ } الكهف/5.
- 11- { عَدُوُّكَ وَلَزَوْجُكَ } طه/117.
- 12- { أَفِ لَكُمْ وَلِمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ } الأنبياء/67.
- 13، 14- { وَعَلَيْهَا وَعَلَى الْفُلْكِ تُحْمَلُونَ } المؤمنون/22، غافر/80.
- 15- { مِنْ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ } النور/61.
- 16، 17- { أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ } النمل/19، الأحقاف/15.
- 18- { قَالُوا أَطِيرْنَا بِكَ وَبِمَنْ مَعَكَ } النمل/47.
- 19- { فَخَسَفْنَا بِهِ وَبِدَارِهِ الْأَرْضَ } القصص/81.
- 20- { أَنْ أَشْكُرَ لِي وَلِوَالِدَيْكَ } لقمان/14.
- 21- { وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ } الأحزاب/7.
- 22- { وَبَرَكْنَا عَلَيْهِ وَعَلَىٰ إِسْحَاقَ } الصافات/113.
- 23- { لَا مَلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنْكَ وَمِمَّنْ تَبِعَكَ مِنْهُمْ أَجْمَعِينَ } ص/85.
- 24- { وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ } الزمر/65.
- 25- { فَقَالَ هَا وَلِلْأَرْضِ } فصلت/11.
- 26- { كَذَلِكَ يُوحَىٰ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ اللَّهُ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ } الشورى/3.
- 27- { وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَكَ وَلِقَوْمِكَ } الزخرف/44.

- 28- {وَتَرَكْنَا فِيهَا آيَةً لِلَّذِينَ يَخَافُونَ الْعَذَابَ الْأَلِيمَ ﴿٢٧﴾ وَفِي مُوسَىٰ الذَّارِيَاتِ/37، 38.
- 29- {وَفِي عَادٍ الذَّارِيَاتِ/41.
- 30- {وَفِي ثَمُودَ الذَّارِيَاتِ/43.
- 31- {فَالْيَوْمَ لَا يُؤْخَذُ مِنْكُمْ فِدْيَةٌ وَلَا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا} الحديد/15.
- 32- {رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا} الحشر/10.
- 33- {إِنَّا بُرَءُؤُا مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ} الممتحنة/4.
- 34- {رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ} نوح/28.
- 35، 36- {مَتَّعَا لَكُمْ وَلَا تَعْلَمُكُمْ} النازعات/33، عبس/32.
- ثانياً: الجارُ اسم مضاف:
- 1- {قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ} البقرة/133.
- 2- {لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ} النساء/123.
- 3- {فَأَفَرَّقَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ} المائدة/25.
- 4- {رَبَّنَا افْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ} الأعراف/89.
- 5- {مِنْ بَعْدِ أَنْ تَرْغَ الشَّيْطَانُ بَيْنِي وَبَيْنَ إِخْوَتِي} يوسف/100.
- 6- {جَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ} الإسراء/45.
- 7- {فَقَالُوا هَذَا إِلَهُكُمْ وَإِلَهُ مُوسَىٰ فَنَسِيَ} طه/88.



8، 9، 10- {رَبُّكُمْ وَرَبُّ آبَائِكُمُ الْأَوَّلِينَ} الشعراء/26، الصافات/126، الدخان/8.

11- {وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقُرَىٰ} سبأ/18.

12- {وَحِيلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَا يَشْتَهُونَ} سبأ/54.

13- {وَجَعَلُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ نَسَبًا} الصافات/158.

14- {يَطُوفُونَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ حَمِيمٍ ءَانِ} الرحمن/44.

15- {تُخْرِجُونَ بُيُوتَهُم بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ} الحشر/2.

16- {عَسَى اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُمْ مِنْهُمْ مَوْدَّةً} الممتحنة/7.

وأخلص من كل ما سبق إلى أن الوسطية في الأحكام تقتضي منا أن نعتز بأن المعول عليه هو السماع عن العرب الفصحاء في زمن الاحتجاج، فهو المتبع، وهو "أمثل ما يُتعلق به"¹، أي: "أفضل ما يُعتمد عليه في تقرير القاعدة النحوية"².

وعليه فإن الأفضل هو عطف الاسم الظاهر على الضمير المجرور مع إعادة الجار؛ لأنه هو الكثير في العربية، فهو جائز غير واجب، وترك تكرير الجار جائز -أيضاً-، ولا نصفه بالقبح؛ لأنه أسلوب عربي فصيح، ولكنه قليل "لا يبلغ في قوته وحسنه البلاغي درجة الكثير"³، وبهذا نكون قد أعطينا كل ذي حق حقه، فلم نوجب الكثير لكثرة، ولم نمنع القليل ولم نقبحه لقلته، فهذه هي الوسطية في البحث، وتلك هي نيتها العادلة.

¹ المقاصد 156/5.

² السابق 162/5 هـ2.

³ النحو الوافي، عباس حسن 633/3، دار المعارف، مصر، ط3. (د. ت.)، وينظر: البحر المحيط 160/5، البسيط 346/1 هـ4.



الخاتمة

إن النزاهة العلمية تقضي بوجوب احترام كل الأدلة أولاً، ثم دراستها وتفهم تأويلات أصحابها، فليس من المعقول ولا المقبول أن يتجاهل أي طرف رأي غيره، وأن يعدده والعدم سواء، وإن صغر حجمه أو قل عدده، فإن صغر الحجم أو قلة العدد لا تعني الفناء، فهو قائم، فعلينا أن نتعامل معه كما هو، وأن نعطيه حقه الذي يستحقه دون زيادة أو نقصان، وأما التقييد فلا يجوز الوصف به، وخصوصاً في حق النص القرآني، فهو منزّه عن ذلك مطلقاً.

وإذا أخذنا بهذا المنهج الوسطي في علاج المسائل الخلافية الأخرى -أو في أغلبها على الأقل- لم يعد للخلاف مكان فيها، وصار وصفها بأنها (خلافية) مجافياً للحقيقة والواقع؛ لذا آمل من الباحثين في هذا الميدان مواصلة البحث في هذا الاتجاه، والله ولي التوفيق.



مسرد المصادر والمراجع

- * القرآن الكريم، (مصحف ليبيا) برواية قالون عن نافع، شركة رباح للطباعة والنشر، مصراتة، ط1، 1434هـ.
- 1- الأشباه والنظائر، السيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت.(د. ط. ت.)
 - 2- الأصول في النحو، ابن السراج، تحقيق: د. عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، ط3، 1417هـ/1996م.
 - 3- إعراب القرآن، النحاس، تحقيق: د. زهير غازي زاهد، عالم الكتب العلمية ومكتبة النهضة العربية، بيروت، ط2، 1405هـ/1985م.
 - 4- ألفية ابن مالك في النحو والصرف، ابن مالك، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ط2، 1423هـ/2003م.
 - 5- الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين، الأنباري، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا-بيروت، 1428هـ/2007م. (د. ط.)
 - 6- أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، ابن هشام، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا-بيروت. (د. ط. ت.)
 - 7- البسيط في شرح جمل الزجاجي، ابن أبي الربيع، تحقيق ودراسة: د. عياد بن عيد الثبتي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1407هـ/1986م.
 - 8- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، صيدا. (د. ط. ت.)
 - 9- تفسير البحر المحيط، أبو حيان، دراسة وتحقيق وتعليق: الشيخين عادل عبد الموجود وعلي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1413هـ/1993م.
 - 10- توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك، المرادي، شرح وتحقيق: أ. د. عبد الرحمن علي سليمان، دار الفكر العربي، القاهرة، ط1، 1422هـ/2001م.
 - 11- جامع البيان من تأويل القرآن، الطبري، حققه وعلق حواشيه: محمود محمد شاكر، راجعه وخرّج أحاديثه: أحمد محمد شاكر، ط2، مكتبة ابن تيمية، القاهرة. (د. ت.)

- 12- الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، تحقيق: هشام سمير البخاري، دار عالم الكتب، الرياض، 423هـ/2003م. (د. ط.)
- 13- حاشية الخضري على شرح ابن عقيل، الخضري، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع. (د. ط. ت.)
- 14- حاشية الصبان على شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، الصبان، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1417هـ/1997م.
- 15- خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، البغدادى، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط3، 1409هـ/1989م.
- 16- الخصائص، ابن جني، تحقيق: محمد علي النجار، المكتبة العلمية، القاهرة، 1371هـ/1952م. (د. ط.)
- 17- دليل السالك إلى ألفية ابن مالك، عبد الله بن صالح الفوزان، دار المسلم للنشر والتوزيع، 1416هـ. (د. ط.)
- 18- شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، الأشموني، دار الكتب العلمية، بيروت، 1419هـ/1989م. (د. ط.)
- 19- شرح التسهيل، ابن مالك، تحقيق: د. عبد الرحمن السيد و د. محمد بدوي المختون، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان. (د. ط. ت.)
- 20- شرح جمل الزجاجي، ابن هشام، دراسة وتحقيق: د. علي محسن مال الله، عالم الكتب، بيروت، ط1، 1415هـ/1985م.
- 21- شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، ابن عقيل، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، ط2. (د. ت.)
- 22- شرح المفصل، ابن يعيش، عالم الكتب، بيروت، مكتبة المثنى، القاهرة، 1377هـ/1958م. (د. ط.)
- 23- شرح المكودي على ألفية ابن مالك، المكودي، تحقيق: د. فاطمة الراجحي، جامعة الكويت، 1402هـ/1991م. (د. ط.)
- 24- شرح الوافية نظم الكافية، ابن الحاجب، دراسة وتحقيق: د. موسى بناي علوان العليلي، مطبعة الآداب بالنجف، العراق، 1400هـ/1980م. (د. ط.)
- 25- طبقات النحويين واللغويين، الزبيدي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط2، دار المعارف، القاهرة. (د. ت.)
- 26- القواعد الأساسية للغة العربية، أحمد الهاشمي، دار الفكر العلمية، بيروت، 1354هـ. (د. ط.)



- 27- الكتاب، سيبويه، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط6، 1966م.
- 28- الكشف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وحوه التأويل، الزمخشري، تحقيق وتعليق ودراسة: الشيخين عادل أحمد عبد الموجود وعلي أحمد معوض، مكتبة العبيكان، ط1، 1418هـ/1989م.
- 29- متن شذور الذهب، ابن هشام، مكتبة البابي الحلبي، مصر. (د. ط. ت.).
- 30- مجالس ثعلب، ثعلب، شرح وتحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار المعارف، القاهرة، ط2، 1948م.
- 31- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ابن عطية، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1422هـ/2001م.
- 32- المدارس النحوية، د. شوقي ضيف، دار المعارف، القاهرة، ط7. (د. ت.).
- 33- معاني القرآن، الفراء، تحقيق: أحمد يوسف النجاشي وآخرين، الدار المصرية للتأليف والترجمة، القاهرة، ط1. (د. ت.).
- 34- مفاتيح الغيب، الرازي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، 1401هـ/1981م.
- 35- المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، الشاطبي، تحقيق: د. عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ط1، 1428هـ/2007م.
- 36- المقتضب، المبرد، تحقيق: محمد عبد الخالق عضيمة، ط3. (د. ت.).
- 37- المقدمة الجزولية في النحو، أبو موسى الجزولي، تحقيق وشرح: د. شعبان عبد الوهاب محمد، راجعه: د. حامد محمد نيل و د. فتحي محمد جمعة. (د. ط. ت.).
- 38- المقرب، ابن عصفور، تحقيق: أحمد عبد الستار الجواري وعبد الله الجبوري، ط1، 1392هـ/1972م.
- 39- النحو القرآني قواعد وشواهد، جميل أحمد ظفر، مكة المكرمة، ط2، 1418هـ/1998م.
- 40- النحو الوافي، عباس حسن، دار المعارف، مصر، ط3. (د. ت.).
- 41- نشأة النحو وتاريخ أشهر النحاة، محمد طنطاوي، ط2، دار المعارف، القاهرة. (د. ت.).
- 42- همع الهوامع شرح جمع الجوامع، السيوطي، تحقيق: أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1418هـ/1998م.



Moderation in Controversial Issues

Coupling of the genitive pronoun without returning the sewer as a Model

Dr. Abdelhamid Othman Zarmouh

ABSTRACT

The grammatical disagreement is a linguistic phenomenon that is worthy of study and research, because it touches the basis of Arabic, which are its provisions and evidence – on the one hand – and it includes most of its issues – on the other hand. This research studies those issues between the Basrians and the Kufis. They were spaced between them until many of them reached the point of blatant contradiction in terms of obligatory and abstinence.

This work made the issue of coupling of the genitive pronoun without returning the sewer as an example to clarify the intermediate trend that these issues should be, as the opinion of each team supported by its varied proofs.

At the end, I concluded my approach by easing both sharp views; instead of saying "obligatory of returning the sewer and preventing coupling without repeating it", which is the Basrians' approach. I believe to say rarely possible and presented proofs for this moderate attitude.

I saw the saying of frequent repetition, and instead of saying the absolute permissibility – which is the opinion of the Kufis. I believe in



little permissibility, and I mentioned the evidence of supporting this intermediate stance.

In this intermediate judgment, it is a respect for the opinion of both parties together, and taking into account their proofs, with no excess or negligence.

I would argue that if this intermediate approach is taken into account in these controversial issues, all of them – or at least most of them – would turn into consensual issues.

May Allah help us all.